



Distr.
GENERAL

FCCC/AGBM/1995/3/Add.1
16 October 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين
الدورة الثانية
جنيف، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
البند ١ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

أولا - شروح جدول الأعمال

١- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

١- يُعرض جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين لإقراره. وهو يستند إلى أحكام الولاية المعتمدة في برلين (FCCC/CP/1995/7/Add.1، المقرر ١/م أ-١) وإلى الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في دورته الأولى. وفيما يتعلق بالتحليل والتقييم، فإن هذه الاستنتاجات تنص على أن "الغرض من التحليل والتقييم هو المساعدة، على نحو متكرر، في التفاوض على بروتوكول أو صك قانوني آخر. وفي هذا الصدد، فإن التحليل والتقييم هما والعناصر الأخرى للعملية الخاصة بالولاية المعتمدة في برلين يتعين إدماجها معا لكي يعزز كل منها غيره على نحو متبادل" و"في حين سينصب التركيز الأولي على التحليل والتقييم، فإن النظر النسبي في العناصر المبينة في الفقرات ٢(أ) إلى ٢(و) من الولاية المعتمدة في برلين سيزداد مع تقدم العملية" (FCCC/AGBM/1995/2، الفقرة ١٩ ج) و (ه)).

٢- وقرر الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، في دورته الأولى "أن يتخذ مقررات في دورته الثانية بشأن الأعمال الأخرى ومن يضطلع بها وتواريخ إتمامها" (FCCC/AGBM/1995/2، الفقرة ١٩ (ط)). وقد أعد جدول الأعمال المؤقت على أساس أن هذه المقررات ستتخذ في إطار بنود محددة من جدول الأعمال لا في إطار بند منفصل له صلة بالعمل الإضافي. ويؤمل بذلك في أن يتسنى ربط الطلبات المتعلقة بالمدخلات وبالعمل الإضافي ربطاً وثيقاً بالقضايا المطروحة وتجنب تداخل المناقشات بشأنها. ومع ذلك، قد يلزم الوقوف على المجموعة الشاملة من الطلبات، بما فيها تلك التي قدمت بالفعل في الدورة الأولى للتأكد من أنه سيكون بالإمكان تنفيذها في الوقت المتاح بين الدورات، مع مراعاة طاقة الأمانة والهيئات الأخرى.

(ب) تنظيم عمل الدورة

١٠ الوثائق

٣- ترد في المرفق الأول قائمة بالوثائق ذات الصلة بجدول الأعمال المؤقت، ووثائق أخرى ستكون متاحة في الدورة. ونظراً إلى أن الوقت الفاصل بين الدورات محدوداً، فسيصدر العديد من الوثائق قبل افتتاح الدورة بأمَد وجيز، ولن يكون فهرست الموضوعات الخاص بتجميع التعليقات الواردة من الأطراف متاحاً على الأرجح.

٢٠ الجدول الزمني

٤- سيعتمد الجدول الزمني لاجتماعات الدورة على توافر التسهيلات خلال ساعات العمل العادية، حيث تتوافر الخدمات لعقد جلسة واحدة مع الترجمة الشفوية من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠. وستكون هناك بعض التسهيلات أيضاً لعقد جلسات غير رسمية بدون ترجمة شفوية. والوفود مدعوة بالحاح إلى استغلال هذه التسهيلات على النحو الأتم بدء جميع الجلسات فوراً في موعدها المحدد. ويرد نهج مقترح لتنظيم العمل في المرفق الثاني.

(ج) تنظيم عمل الدورات المقبلة

٥- قد يكون من المفيد النظر في برنامج وهيكل عمل الدورات المقبلة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في ضوء الاستنتاجات التي يتم التوصل إليها في الدورة الثانية. وقد يقدم الرئيس أيضاً تقريراً شفويًا عن أية مقررات يتخذها مكتب مؤتمر الأطراف بشأن تاريخ ومكان انعقاد الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف والجدول الزمني للاجتماعات المقرر عقدها بموجب الاتفاقية في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧.

٢- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

٦- سيتعين قيام الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين بانتخاب أعضاء المكتب المنتخبين. وقد فوِّض مؤتمر الأطراف لرئيس الفريق المخصص، بعد تعيينه، إجراء مشاورات مع المجموعات الإقليمية فيما يتعلق بالترشيحات لعضوية مكتب الفريق المخصص (انظر FCCC/CP/1995/7، الفقرة ١٨). وبما أنه لم يتسن

اختتام النظر في هذا البند في الدورة الأولى، فقد تعهد الرئيس بمواصلة المشاورات (FCCC/AGBM/1995/2)، الفقرة ١٣) وسيقدم تقريراً عن النتائج.

٣- تعزيز الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢ (أ) و(ب)

٧- وافق مؤتمر الأطراف على الشروع في عملية لتمكينه من اتخاذ إجراءات مناسبة لفترة ما بعد سنة ٢٠٠٠، بما في ذلك تعزيز التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول من خلال اعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر. وتستهدف هذه العملية، في جملة أمور، صياغة سياسات وتدابير ووضع أهداف كمية لتحديد وخفض الانبعاثات في أطر زمنية محددة مثل الأعوام ٢٠٠٥ و ٢٠١٠ و ٢٠٢٠ (FCCC/CP/1995/7/Add.1)، المقرر الم/ أ-١، الديباجة والفقرة ٢ (أ)). وهذان العنصران وثيقا الارتباط ببعضهما. فهناك صلة واضحة بين كفاية السياسات والتدابير وتحقيق الأهداف الكمية ضمن أطر زمنية محددة. ومع ذلك، يقترح في هذه المرحلة النظر في هذين العنصرين بوصفهما بندين فرعيين منفصلين من نفس بند جدول الأعمال وذلك لتيسير المناقشات وزيادة التركيز.

٨- وهناك صلة أيضا بين كل من هذين البندين الفرعيين وبين البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت "الملاحم الممكنة لبروتوكول أو لأي صك قانوني غيره". وعليه، يمكن النظر في البداية في ملاحم معينة ترتبط مباشرة ببند أو آخر من البندين الفرعيين في إطار ذلك البند الفرعي.

٩- وعند النظر في الأعمال الأخرى والمدخلات المطلوبة في إطار كل بند فرعي، قد يود الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين تعيين الحاجة للحصول على مدخلات تقنية وتقدير ما إذا كان يمكن تقديمها في حينها من جانب الأفرقة الاستشارية التقنية الحكومية الدولية المقرر أن تنشئها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

(أ) السياسات والتدابير

١٠- تنص الولاية المعتمدة في برلين على أن "العملية ستشتمل، في مراحلها الأولى، على تحليل وتقييم بهدف تحديد السياسات والتدابير الممكنة بالنسبة للأطراف المدرجة في المرفق الأول التي من شأنها أن تسهم في تقييد وخفض الانبعاثات بحسب المصادر وحماية وتحسين مصارف وخزانات غازات الدفيئة. ويمكن لهذه العملية أن تحدد الآثار البيئية والاقتصادية والنتائج التي يمكن تحقيقها فيما يتعلق بالآفاق الزمنية مثل الأعوام ٢٠٠٥ و ٢٠١٠ و ٢٠٢٠" (FCCC/CP/1995/7/Add.1)، المقرر الم/ أ-١، الفقرة ٤).

١١- ويمكن إحراز تقدم في هذا التحليل والتقييم في الدورة الثانية من ناحيتين إثنين:

(أ) قد ترغب الأطراف أو مجموعات الأطراف في الاسهام في التحليل والتقييم بتقديم معلومات تحليلية ترى أنها ذات صلة بالموضوع. وهذه المعلومات يمكن أن تشمل معلومات من تجاربها الوطنية كما تنعكس مثلا في بلاغاتها الوطنية، ومعلومات من مصادر موثوقة. أما المعلومات ذات الصلة بالموضوع، فإنها يمكن أن تشمل تقييمات للسياسات والتدابير الواعدة وآثارها، واقتراحات بشأن أفضل طريقة يمكن بها

تعيين السياسات والتدابير. والهدف من هذه المناقشة هو معرفة التدابير الواحدة معرفة أفضل لزيادة النظر فيها وبدء عملية صياغة السياسات والتدابير الواجب إدراجها في البروتوكول أو في صك قانوني آخر:

(ب) وقد يرغب الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في تقييم المعلومات المتعلقة بالسياسات والتدابير المتاحة حالياً، أو قيد الاعداد، وفي القيام، وفقاً للاستنتاجات التي تم التوصل إليها في دورته الأولى (FCCC/AGBM/1995/2، الفقرة ١٩ (ط)) باتخاذ مقررات بشأن الأعمال الإضافية المطلوبة ومن يضطلع بها وتواريخ إتمامها. ولا بد من مراعاة الآثار المترتبة على هذه الطلبات في الموارد والطاقت اللازمة للاستجابة لها في حينها.

١٢- وبالنظر إلى المجموعة الكبيرة من السياسات والتدابير الممكنة المتاحة للاستجابة لتغير المناخ، وإلى أن ليس من العملي تحليل وتقييم جميع هذه السياسات والتدابير، فقد ترغب الأطراف في الشروع في تضييق مجموعة السياسات والتدابير التي يرى أنها ذات صلة بأهداف الولاية المعتمدة في برلين وبأغراض التحليل والتقييم. ويستترعى الانتباه إلى الفرع الأول وإلى تذييل الوثيقة FCCC/AGBM/1995/4 بشأن قوائم القضايا التي تعيّن الأطراف. وأشار بعض الأطراف، في الدورة الأولى، وفيما قُدم في وقت لاحق من عروض على طبيعة السياسات والتدابير التي يمكن أن تركز عليها العملية المعتمدة في برلين. كما أنها عينت فئات محددة من السياسات والتدابير التي تستحق إيلاءها العناية وقدمت أمثلة ملموسة على سياسات وتدابير محددة.

١٣- وقد يرغب الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في النظر في أدوات ممكنة لاجراء التحليل والتقييم، بالإضافة إلى الوثائق التي قدمت وإلى نظر الفريق المخصص فيها. وقد أشارت بعض الأطراف إلى أن إجراء مناقشات في إطار المجموعات وعقد حلقات تدارس وجلسات غير رسمية، بوصفها وسيلة مكتملة للتحليل والتقييم. وهذه الأنشطة يمكن أن تتم كجزء من دورة يعقدها الفريق المخصص على هامش دورة (مثلاً أثناء الأمسيات أو نهايات الأسبوع) أو بشكل مستقل عن دورة ويمكن أن تنظم من جانب الأمانة أو من جانب طرف أو عدة أطراف أو من جانب كيانات أخرى. ولكي تتسم بالفعالية، فلا بد من الاعداد لها وتنظيمها بعناية. وسيلزم تحليل الآثار المترتبة على أي اقتراح ملموس من حيث الميزانية.

١٤- وعلاوة على الوثيقة التي وردت الإشارة إليها في الفقرة ١٢ أعلاه، يمكن أن تكون الوثائق التالية ذات صلة بمناقشة هذا البند الفرعي (للاطلاع على عناوينها بالكامل، انظر المرفق الأول):

- تنفيذ الولاية المعتمدة في برلين: التعليقات الواردة من الأطراف (FCCC/AGBM/1995/MISC.1 and Add.1)
- مشروع البروتوكول المقترح من ترينيداد وتوباغو نيابة عن حلف الدول الجزرية الصغيرة والاقتراحات المقدمة من ألمانيا بشأن عناصر إضافية لبروتوكول (A/AC.237/L.23 and Add.1)*

* فيما يتعلق بهذا المرجع وبالمراجع اللاحقة، ينبغي النظر إلى الوثيقة A/AC.237/L.23/Add.1 في ضوء البيان المقدم من ألمانيا (انظر FCCC/AGBM/1995/Misc.1/Add.1 p.30) بشأن الاتساق مع المقرر أ-١ المتعلق بالولاية المعتمدة في برلين.

- استعراض كفاية المادة ٤، الفقرة ٢ (أ) و(ب): التعليقات الواردة من الأطراف ومن الدول الأخرى الأعضاء (A/AC.237/MISC.43 and Add.1 و FCCC/CP/1995/MISC.1 and Add.1)
- تجميع مشروح للمعلومات ذات الصلة بعملية الولاية المعتمدة في برلين (FCCC/AGBM/1995/5)؛ واستعراض مدى كفاية الالتزامات الواردة في المادة ٤، الفقرة ٢ (أ) و(ب): تجميع مشروح المؤلفات الدولية المستعرضة من جانب الأقران (A/AC.237/83)
- السياسات والتدابير التي تم تعيينها في البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول (FCCC/AGBM/1995/6)

وسيتلقى الفريق المخصص أيضا تقريرا مرحليا من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بشأن الأعمال التي يضطلع بها من أجلها المشروع المشترك بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ووكالة الطاقة الدولية بشأن السياسات والتدابير الخاصة "بالعمل المشترك" (انظر FCCC/AGBM/1995/2، الفقرة ١٩ (و) ٧٠).

١٥- وفي أعقاب مناقشة الموضوعات المشار إليها أعلاه، يمكن أن تتصدى استنتاجات الفريق المخصص بشأن هذا البند الفرعي لنقاط مثل:

- (أ) أية نتائج مبدئية يسفر عنها التحليل والتقييم؛
- (ب) المعايير الواجب وضعها لتعيين السياسات والتدابير الواعدة مع مراعاة التجارب والآثار؛
- (ج) الاعتبارات ذات الصلة بالنهج الواجب استخدامه لادراج السياسات والتدابير في البروتوكول أو في صك قانوني آخر (مثلا درجة التفصيل، الطابع القانوني)؛
- (د) الأعمال الأخرى المطلوبة، ومن يضطلع بها وتواريخ إتمامها؛
- (هـ) الأدوات المكتملة للتحليل والتقييم.

(ب) وضع أهداف كمية لتحديد وخفض الانبعاثات في أطر زمنية محددة

١٦- تنص الولاية المعتمدة في برلين على أن العملية ستستهدف، في جملة أمور، كأولوية في عملية تعزيز الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢ (أ) و(ب) بالنسبة للأطراف المدرجة في المرفق الأول "وضع أهداف كمية لتحديد وخفض الانبعاثات في أطر زمنية محددة مثل الأعوام ٢٠٠٥ و ٢٠١٠ و ٢٠٢٠، بالنسبة لانبعاثاتها البشرية المنشأ من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال بحسب مصادر هذه الانبعاثات وعمليات إزالتها بواسطة المصارف ٠٠٠" (FCCC/CP/1995/7/Add.1، المقرر ١/م ١، الفقرة ٢ (أ)). وقد يود الفريق المخصص إجراء مناقشة تمهيدية تتناول هذه الأهداف الكمية. وهذه المناقشة يمكن أن تتيح فرصة

لاجراء تبادل أولي لوجهات النظر بشأن نطاق الخيارات المتاحة كطبيعة الأهداف الممكنة، ويمكن أن تمهد السبيل لتعيين عدد محدود من السيناريوهات على نحو ما اقترحه عدد من الوفود في الدورة الأولى.

١٧- وعلى أساس المناقشات التي دارت في الدورة الأولى والقضايا التي أثرت في العروض المقدمة (انظر FCCC/AGBM/1995/4، الفرع الثاني)، فقد ترغب الأطراف في تبادل وجهات النظر وفي تقديم معلومات موضوعية و/أو اقتراحات بشأن قضايا مثل:

- (أ) تنفيذ الالتزامات القائمة والدروس المستفادة من هذه التجربة؛
- (ب) الاسقاطات أو الاتجاهات القائمة بصدد الانبعاثات وعمليات إزالتها في إطار هذا البند الفرعي؛
- (ج) تعيين وتحليل عدد محدود من السيناريوهات أو الأهداف، بما في ذلك آثارها؛
- (د) التمايز بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول؛
- (هـ) وتقاسم الأعباء بإنصاف أو وضع أهداف جماعية للتصدى لتوزيع التكاليف توزيعاً منصفاً فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

١٨- وعلاوة على الوثيقة التي وردت الإشارة إليها في الفقرة ١٧ أعلاه، يمكن أن تكون الوثائق التالية ذات صلة بمناقشة هذا البند الفرعي (للاطلاع على عناوينها بالكامل، انظر المرفق الأول):

- تنفيذ الولاية المعتمدة في برلين: التعليقات الواردة من الأطراف (FCCC/AGBM/1995/MISC.1 and Add.1)
- مشروع البروتوكول المقترح من ترينيداد وتوباغو نيابة عن حلف الدول الجزرية الصغيرة والاقتراحات المقدمة من ألمانيا بشأن إدراج عناصر إضافية في بروتوكول (A/AC.237/L.23) (and Add.1)
- استعراض مدى كفاية المادة ٤، الفقرة ٢ (أ) و(ب): التعليقات الواردة من الأطراف ومن الدول الأخرى الأعضاء (FCCC/CP/1995/MISC.1 and Add.1 و A/AC.237/MISC.43 and Add.1)
- تجميع مشروح للمعلومات ذات الصلة بعملية الولاية المعتمدة في برلين (FCCC/AGBM/1995/5)؛ واستعراض مدى كفاية الالتزامات الواردة في المادة ٤، الفقرة ٢ (أ) و(ب): تجميع مشروح لما كتب على الصعيد الدولي في الموضوع واستعرضه الأقران (A/AC.237/83).

١٩- والاستنتاجات المتعلقة بهذا البند الفرعي يمكن أن تعكس المناقشات التي تناولت النقاط المشار إليها أعلاه وأن تشمل، وفقاً للاستنتاج الذي تم التوصل إليه في الدورة الأولى (FCCC/AGBM/1995/2)، الفقرة ١٩ (ط)) المقررات التي ستتخذ بشأن الأعمال الأخرى ومن يظطلع بها وتواريخ إتمامها. وهذه المقررات يجب أن تأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على الأعمال من حيث الموارد والوقت المطلوب للاضطلاع بها.

٤- مواصلة السير قدماً في تنفيذ المادة ١-٤

٢٠- تنص الولاية المعتمدة في برلين على أن العملية "التي تستحدث أية التزامات جديدة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، ولكن تؤكد من جديد الالتزامات الحالية الواردة في المادة ١-٤ ومواصلة التقدم في تنفيذ هذه الالتزامات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة المادة ٣-٤ و٥-٤ و٧-٤" (FCCC/CP/1995/7/Add.1). المقرر ١/م أ-١، الفقرة ٢ (ب)). وقد يرغب الفريق المخصص، لدى مناقشته الأولى لهذه المسألة في أن يستكشف طابع ونطاق هذا العنصر من عملية الولاية المعتمدة في برلين وأن يعتمد استنتاجات أولية، بما في ذلك تلك التي تتعلق بأية مدخلات يمكن أن تكون مطلوبة للدورة الثالثة أو لدورات مقبلة. وبالإشارة إلى أن المادة ١-٤ تنطبق على جميع الأطراف، فقد يرغب الفريق المخصص أيضاً في أن يتقصى، في جملة أمور، إمكانيات السير قدماً في تنفيذ الالتزامات ذات الصلة بالتكنولوجيا (بما في ذلك تطورها ونشرها ونقلها) والبلاغات التي تقدمها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وأية آثار تخص الآلية المالية للاتفاقية.

٢١- وتشمل الوثائق التي يمكن أن تكون ذات صلة بهذه المناقشة تجميع العروض المقدمة للأطراف (FCCC/AGBM/1995/MISC.1 and Add.1) والقوائم بالقضايا التي عينتها الأطراف (FCCC/AGBM/1995/4)، الفرع الثالث).

٥- الملامح الممكنة لبروتوكول أو لأي صك قانوني غيره

٢٢- قد يرى الفريق المخصص أن من المفيد إجراء تبادل أولي للآراء حول الملامح الممكنة لبروتوكول أو لأي صك قانوني آخر. ومن شأن هذه المناقشة أن تساعد في تصميم وتنفيذ التحليل والتقييم الجاريين وفي توجيه الأعمال التحضيرية للدورات المقبلة.

٢٣- وفي إطار هذا البند، قد يثبّت الفريق المخصص العناصر ذات الصلة الناشئة عن البنود السابقة. وقد تود الوفود أيضاً التعليق على قضايا مثل:

(أ) الهيكل والعناصر الممكنة لبروتوكول أو لأي صك قانوني آخر، بما في ذلك الدور الذي يمكن أن تلعبه المرفقات وطابعها القانوني؛

(ب) أية آلية للتنسيق وللاستعراض قد تعتبر ضرورية؛

(ج) الترتيبات والعمليات المؤسسية بموجب بروتوكول أو صك قانوني آخر وعلاقتها بالترتيبات والعمليات المنصوص عليها في الاتفاقية (من ذلك مثلا الهيئتان الفرعيتان، والآلية المالية، والأمانة وعملية تقديم واستعراض البلاغات الوطنية)؛ و

(د) الطريقة التي يجب أن تنعكس بها الفقرة ١ (و) من الولاية المعتمدة في برلين (انظر FCCC/CP/1995/7/Add.1، المقرر ٨/أ-١) بشأن تغطية جميع غازات الدفيئة، وانبعاثاتها بحسب المصادر وعمليات إزالتها بواسطة المصارف.

٢٤- وتشمل الوثائق التي يمكن أن تكون ذات صلة بهذه المناقشة تجميع التقارير المقدمة من الأطراف (FCCC/AGBM/1995/MISC.1 and Add.1)، والقوائم بالقضايا التي عينتها الأطراف (FCCC/AGBM/1995/4)، الفرع الرابع) واقتراح البروتوكول المقدم من ترينيداد وتوباغو مع التعليقات المقدمة من ألمانيا (A/AC.237/L.23) و(Add.1).

٢٥- وقد يود الفريق المخصص اعتماد استنتاجات أولية بشأن النقاط المذكورة أعلاه للعودة إلى تناول القضايا وتوسيع نطاق المناقشة في دورة قادمة تمشياً مع ما سيحرز من تقدم بشأن جوانب أخرى من عملية الولاية المعتمدة في برلين. وينبغي كذلك طلب أية وثيقة تكون لازمة للدورة الثالثة أو لدورات لاحقة.

٦- التقرير المتعلق بالدورة

٢٦- قد يكون لمدة الدورة القصيرة نسبياً وطابع المناقشات وتوقيتها أثر على إمكانية توافر مشروع نص التقرير المتعلق بعمل الدورة في نهاية الدورة. وقد يود الفريق المخصص اعتماد مقررات أو نصوص باستنتاجات موضوعية في إطار البنود ذات الصلة والبنود الفرعية من جدول الأعمال، وأن يفوض للمقرر، كما في الدورة الأولى، استكمال التقرير بعد الدورة بتوجيه من الرئيس وبمساعدة الأمانة. وبينما لن يدخر أي جهد لتكون الاستنتاجات متاحة بجميع اللغات، فإن هذا لن يتسنى إلا إذا أتيح قدر كاف من الوقت للقيام بترجمتها.

المرفق الأول

قائمة بالوثائق للدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين

الوثائق التي أعدت للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروح. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/AGBM/1995/3
شروح جدول الأعمال المؤقت، بما في ذلك اقتراحات بتنظيم العمل. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/AGBM/1995/3/Add.1
قائمة بالقضايا التي عينتها الأطراف. مذكرة من الأمانة	FCCC/AGBM/1995/4
تجميع مشروح للمعلومات ذات الصلة بعملية الولاية المعتمدة في برلين. مذكرة من الأمانة	FCCC/AGBM/1995/5
السياسات والتدابير المعينة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. مذكرة من الأمانة	FCCC/AGBM/1995/6
تنفيذ الولاية المعتمدة في برلين: التعليقات الواردة من الأطراف الوثائق الأخرى المقدمة للدورة	FCCC/AGBM/1995/Misc.1/Add.1
تقرير الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين عن أعمال دورته الأولى المعقودة في جنيف في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥	FCCC/AGBM/1995/2
تنفيذ الولاية المعتمدة في برلين: التعليقات الواردة من الأطراف	FCCC/AGBM/1995/Misc.1
تقرير مؤتمر الأطراف عن أعمال دورته الأولى المعقودة في برلين في الفترة من ٢٨ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥	FCCC/CP/1995/7 and Add.1 و1 Corr. (بالفرنسية فقط) و2 Corr. (بالاسبانية فقط)
المسائل المتعلقة بالالتزامات: استعراض كفاية الفقرة ٢ (أ) و(ب) من المادة ٤: التعليقات الواردة من الأطراف والدول الأخرى الأعضاء	Add.1 FCCC/CP/1995/Misc.1 and
المسائل المتعلقة بالالتزامات: استعراض مدى كفاية الالتزامات الواردة في الفقرة ٢ (أ) و(ب) من المادة ٤: رسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ موجهة من الممثلة الدائمة لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة في نيويورك إلى الأمين التنفيذي للأمانة المؤقتة، تحيل فيها مشروع بروتوكول ملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ يتعلق بخفض انبعاثات غازات الدفيئة	A/AC.237/L.23

- المسائل المتصلة بالالتزامات: استعراض كفاية الالتزامات الواردة في
الفقرة ٢ (أ) و(ب) من المادة ٤: رسالة مؤرخة في ٢٢ أيلول/ سبتمبر
١٩٩٤ موجهة من الوزارة الاتحادية للبيئة وحفظ الطبيعة والسلامة
النووية في ألمانيا إلى الأمين التنفيذي للأمانة المؤقتة تحيل فيها
اقتراحات بشأن عناصر إضافية للبروتوكول الملحق بالاتفاقية
A/AC.237/L.23/Add.1
- المسائل المتصلة بالالتزامات: استعراض مدى كفاية الفقرة ٢ (أ)
و(ب) من المادة ٤: تجميع مشروع لما كتب في الموضوع على
الصعيد الدولي واستعرضه الأقران
A/AC.237/83
- المسائل المتعلقة بالالتزامات: استعراض مدى كفاية الفقرة ٢ (أ)
و(ب) من المادة ٤: التعليقات الواردة من الأطراف أو من دول أخرى
أعضاء
A/AC.237/Misc.43 and Add.1
- الوثائق الأخرى المتاحة في الدولة لأغراض الإحالة
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العملية والتكنولوجية عن أعمال
دورتها الأولى المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٨ آب/أغسطس
إلى ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
FCCC/SBSTA/1995/3
- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها الأولى المعقودة في
جنيف في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٥
FCCC/SBI/1995/5

المرفق الثاني

**الجدول الزمني المقترح لعمل الدورة الثانية للفريق المخصص
للولاية المعتمدة في برلين**

التاريخ	تنظيم العمل المقترح
الاثنين، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٨/٠٠ - ١٥/٠٠	البند ١: المسائل التنظيمية (أ) إقرار جدول الأعمال؛ (ب) تنظيم عمل الدورة. البند ٢: انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس البند ٣: تعزيز الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢ (أ) و(ب): (أ) السياسات والتدابير
الثلاثاء، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٣/٠٠ - ١٠/٠٠	البند ٣: تعزيز الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢ (أ) و(ب): (أ) السياسات والتدابير (تابع)؛ (ب) وضع أهداف كمية لتحديد وخفض الانبعاثات في أطر زمنية محددة.
١٨/٠٠ - ١٥/٠٠	البند ٣: تعزيز الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢ (أ) و(ب): (ب) وضع أهداف كمية لتحديد وخفض الانبعاثات في أطر زمنية محددة (تابع)
الأربعاء، ١ تشرين الثاني/نوفمبر	البند ٤: مواصلة السير قدماً في تنفيذ المادة ٤-١
١٣/٠٠ - ١٠/٠٠	البند ٥: الملامح الممكنة لبروتوكول أو لأي صك قانوني غيره
١٨/٠٠ - ١٥/٠٠	مشاورات غير رسمية بشأن الاستنتاجات

<p>مشاورات غير رسمية بشأن الاستنتاجات</p> <p><u>البند ١: المسائل التنظيمية</u></p> <p>(ج) تنظيم عمل الدورات المقبلة</p> <p>مشاورات غير رسمية بشأن الاستنتاجات</p>	<p><u>الخميس، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر</u></p> <p>١٣/٠٠ - ١٠/٠٠</p> <p>١٨/٠٠ - ١٥/٠٠</p>
<p>مشاورات غير رسمية بشأن الاستنتاجات</p> <p><u>البند ٦: التقرير المتعلق بالدورة</u></p>	<p><u>الجمعة، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر</u></p> <p>١٣/٠٠ - ١٠/٠٠</p> <p>١٨/٠٠ - ١٥/٠٠</p>

- - - - -